

ضم مدد الخدمات السابقة

 كود الخدمة:	طريقة تقديم الخدمة إلكترونية	رمز الخدمة 1238	إسم الخدمة ضم مدة خدمة سابقة من الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات إلى صندوق المؤسسة	
			وصف الخدمة ضم مدة سابقة للمؤمن عليه في القطاع العام من الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات إلى صندوق المؤسسة	
الإجراءات	أوقات تقديم الخدمة الدوام الرسمي	قنوات تقديم الخدمة - خدمات المؤمن عليهم. - حضور المستفيد.	إطار تقديم الخدمة - الفروع	المستفيد المؤمن عليه
1. تقدم المؤمن عليه إلى خدمات المؤمن عليهم بطلب ضم مرفقاً به كافة الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة. 2. فحص الطلب وقيده وتسليم اشعار للمستفيد بذلك. 3. التأكد من استيفاء الشروط اللازمة لاستكمال عملية ضم الخدمات. 4. ادخال بيانات الطلب في نظام ضم الخدمات من قبل قسم ضم الخدمات وإصدار استمارة قبول طلب الملف. 5. مراجعة استمارة الضم والموافقة عليها من قبل مدير الإشتراكات ومدير الشؤون القانونية ومدير الرقابة، وإحالتها إلى مدير الخدمات التأمينية. 6. الموافقة على الاستمارة من قبل مدير الخدمات التأمينية، وإصدار مذكرة طلب الملف من الصندوق الآخر. 7. إشعار المؤمن عليه للحضور لإستلام المعاملة. 8. تسليم مذكرة طلب الملف للمؤمن عليه لتسليمها للصندوق الآخر لإرسال الملف. 9. إرسال الملف من الصندوق الآخر عبر مراسل الجهة. 10. إستلام الملف المرسل عبر قسم خدمات المؤمن عليهم، وإحالته إلى قسم ضم الخدمات. 11. مراجعة وثائق الملف. 12. ادخال بيانات استمارة ضم الخدمات في نظام ضم الخدمات وإصدارها. 13. مراجعة الاستمارة من قبل مدير الإشتراكات ومدير الشؤون القانونية ومدير الرقابة وإحالتها للمدير العام. 14. مراجعة الاستمارة والموافقة عليها، ثم تحويلها إلى مدير المنافع. 15. مراجعة الاستمارة للتأكد من عدم وجود صرف سابق، وتحويلها إلى الإدارة المالية لإصدار حافظة توريد بنكي (حافضة سداد). 16. إصدار حافظة السداد. 17. إيداع المبلغ في حساب المؤسسة لدى البنك المركزي. 18. قيد سند قبض الشيك بموجب اشعار البنك المركزي والإحالة إلى المدير العام. 19. الإعتماد الالي لاستمارة قبول ضم الخدمات، وتحويلها إلى خدمات المؤمن عليهم. 20. قيد الطلب بموجب مذكرة الصندوق الآخر وتسليم اشعار للمستفيد بذلك. 21. إدخال فترة القطاع العام في النظام التأميني عبر قسم ضم الخدمات. 22. إشعار المستفيد بذلك.	الوثائق المطلوبة 1. صورة من قرار التعيين. 2. صورة البطاقة الوظيفية. 3. صورة استمارة البيانات الوظيفية الصادرة من وزارة الخدمة المدنية. 4. صورة طبق أصل من قرار إنهاء الخدمة (قرار الفصل، قرار قبول الاستقالة). 5. استمارة بيانات موظف (استمارة المسح الوظيفي). 6. أصل ملف المؤمن عليه في القطاع العام.	الشروط 1. أن لا تكون مدة اشتراكاته التأمينية في الصندوق الأول المنقول منه تؤهله لاستحقاق معاش تقاعدي الزامي أو بلوغ السن القانوني الازامي طبقا لقانون الصندوق الأول. 2. أن يتقدم المؤمن عليه بطلب ضم مدة خدماته السابقة إلى المؤسسة أو أحد فروعها أثناء استمراره بالتأمين بالمؤسسة وقبل ربط المنفعة وقبل بلوغ سن التقاعد ما عدى حالات الوفاة وموافقة المؤسسة على الطلب. 3. أن تكون مدة الإشتراك المطلوب ضمها من سن (18) سنة واکثر ولا يعتد بالمدة التي قبل ذلك. 4. ألا تقل المدة المطلوب ضمها عن سنة الا اذا كانت هذه المدة ستؤهله لاستحقاق المعاش. 5. ألا تكون المدة المراد ضمها قبل عام 1980م 6. أن تكون مدة الخدمة السابقة مثبتة ومسددة عنها الإشتراكات التأمينية إلى الصندوق الأول وليست مدة إجازة بدون راتب تم ضمها بعد الخروج من الصندوق الأول 7. ان لا تكون المدة المراد ضمها وتحويلها قد سبق الصرف عنها مكافأة نهاية الخدمة أو معاشاً أو تعويضاً أو ازدواج تأميني أو مستحقات أخرى من الصندوق الأول 8. أن لا يكون المؤمن عليه قد سبق واستلم مكافأة نهاية الخدمة أو معاشاً أو تعويضاً أو مستحقات الازدواج التأميني عن هذه المدة من المؤسسة. 9. عدم وجود تداخل في المدد (ازدواج تأميني).	مخرجات الخدمة قرار ربط مدة الخدمة السابقة في القطاع العام.	زمن الإنجاز 21 يوم.
	رسوم الخدمة مجاًناً			

 كود الخدمة:		طريقة تقديم الخدمة	رمز الخدمة	ضم مدة خدمة سابقة في القطاع العسكري من صندوق التقاعد العسكري إلى صندوق المؤسسة			
		إلكترونية	1239	ضم مدة سابقة للمؤمن عليه في القطاع العسكري من صندوق التقاعد العسكري إلى صندوق المؤسسة			
 الإجراءات							
تقدم المؤمن عليه إلى خدمات المؤمن عليهم بطلب ضم مرفقاً به كافة الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة. فحص الطلب وقيده وتسليم اشعار للمستفيد بذلك. التأكد من استيفاء الشروط اللازمة لاستكمال عملية ضم الخدمات. ادخال بيانات الطلب في نظام ضم الخدمات من قبل قسم ضم الخدمات وإصدار استمارة قبول طلب الملف. مراجعة استمارة الضم والموافقة عليها من قبل مدير الإشتراكات ومدير الشؤون القانونية ومدير الرقابة، وإحالتها إلى مدير الخدمات التأمينية. الموافقة على الاستمارة من قبل مدير الخدمات التأمينية، وإصدار مذكرة طلب الملف من الصندوق الآخر. إشعار المؤمن عليه للحضور لإستلام المعاملة. تسليم مذكرة طلب الملف للمؤمن عليه لتسليمها للصندوق الآخر لإرسال الملف. إرسال الملف من الصندوق الآخر عبر مراسل الجهة. إستلام الملف المرسل عبر قسم خدمات المؤمن عليهم، وإحالته إلى قسم ضم الخدمات. مراجعة وثائق الملف. ادخال بيانات استمارة ضم الخدمات في نظام ضم الخدمات وإصدارها. مراجعة الاستمارة من قبل مدير الإشتراكات ومدير الشؤون القانونية ومدير الرقابة واحالتها للمدير العام. مراجعة الاستمارة والموافقة عليها، ثم تحويلها إلى مدير المنافع. مراجعة الاستمارة للتأكد من عدم وجود صرف سابق، وتحويلها إلى الإدارة المالية لإصدار حافظة توريد بنكي (حافضة سداد). إصدار حافظة السداد. إيداع المبلغ في حساب المؤسسة لدى البنك المركزي. قيد سند قبض الشيك بموجب اشعار البنك المركزي والإحالة إلى المدير العام. الإعتماد الالي لاستمارة قبول ضم الخدمات، وتحويلها إلى خدمات المؤمن عليهم. قيد الطلب بموجب مذكرة الصندوق الآخر وتسليم اشعار للمستفيد بذلك. إدخال فترة القطاع العام في النظام التأميني عبر قسم ضم الخدمات. إشعار المستفيد بذلك.				أوقات تقديم الخدمة الدوام الرسمي	قنوات تقديم الخدمة خدمات المؤمن عليهم. حضور المستفيد.	إطار تقديم الخدمة الفروع	المستفيد المؤمن عليه
الوثائق المطلوبة				الشروط			
البطاقة العسكرية. صورة من قرار إنهاء الخدمة (قرار الفصل ، قرار قبول الاستقالة). مباينة من القطاع العسكري توضح اشتراكات المؤمن عليه. أصل الملف الوظيفي للقطاع العسكري.				أن لا تكون مدة اشتراكاته التأمينية في الصندوق الأول المنقول منه تؤهله لاستحقاق معاش تقاعدي الزامي أو بلوغ السن القانوني الالزامي طبقاً لقانون الصندوق الأول. أن يتقدم المؤمن عليه بطلب ضم مدة خدماته السابقة إلى المؤسسة أو أحد فروعها أثناء استمراره بالتأمين بالمؤسسة وقبل ربط المنفعة وقبل بلوغ سن التقاعد ما عدى حالات الوفاة. أن تكون مدة الإشتراك المطلوب ضمها من سن (18) سنة وأكثر ولا يعتد بالمدة التي قبل ذلك أن لا تقل المدة المطلوب ضمها عن سنة الا اذا كانت هذه المدة ستؤهله لاستحقاق المعاش. الا تكون المدة المراد ضمها قبل عام 1980م. أن تكون مدة الخدمة السابقة مثبتة ومسددة عنها الإشتراكات التأمينية إلى الصندوق الأول وليست مدة إجازة بدون راتب تم ضمها بعد الخروج من الصندوق الأول أن لا تكون المدة المراد ضمها وتحويلها قد سبق الصرف عنها مكافأة نهاية الخدمة أو معاشاً أو تعويضاً أو ازدواج تأميني أو مستحقات أخرى من الصندوق الأول أن لا يكون المؤمن عليه قد سبق واستلم مكافأة نهاية الخدمة أو معاشاً أو تعويضاً أو مستحقات الازدواج التأميني عن هذه المدة من المؤسسة عدم وجود تداخل في المدد.			
مخرجات الخدمة				رسوم الخدمة مجاًناً			
قرار ربط مدة الخدمة السابقة في القطاع العسكري				زمن الإنجاز 21 يوم.			

إسم الخدمة ضم مدة خدمة سابقة في القطاع الأمني من صندوق التقاعد الأمني إلى صندوق المؤسسة

وصف الخدمة ضم مدة خدمة سابقة في القطاع الأمني من صندوق التقاعد الأمني إلى صندوق المؤسسة

المستفيد

المؤمن عليه

إطار تقديم الخدمة

- الفروع

قنوات تقديم الخدمة

- خدمات المؤمن عليهم.
- حضور المستفيد.

أوقات تقديم الخدمة

الدوام الرسمي

الشروط

1. أن لا تكون مدة اشتراكاته التأمينية في الصندوق الأول المنقول منه تؤهله لاستحقاق معاش تقاعدي الزامي أو بلوغ السن القانوني الزامي طبقاً لقانون الصندوق الأول.
2. أن يتقدم المؤمن عليه بطلب ضم مدة خدماته السابقة إلى المؤسسة أو أحد فروعها أثناء استمراره بالتأمين بالمؤسسة وقبل ربط المنفعة وقبل بلوغ سن التقاعد ما عدى حالات الوفاة.
3. أن تكون مدة الاشتراك المطلوب ضمها من سن (18) سنة وأكثر ولا يعتد بالمدة التي قبل ذلك.
4. أن لا تقل المدة المطلوب ضمها عن سنة إلا إذا كانت هذه المدة ستؤهله لاستحقاق المعاش.
5. أن لا تكون المدة المراد ضمها قبل عام 1980م.
6. أن تكون مدة الخدمة السابقة مثبتة ومسددة عنها الاشتراكات التأمينية إلى الصندوق الأول وليست مدة إجازة بدون راتب تم ضمها بعد الخروج من الصندوق الأول.
7. أن لا تكون المدة المراد ضمها وتحويلها قد سبق الصرف عنها مكافأة نهاية الخدمة أو معاشاً أو تعويضاً أو ازدواج تأميني أو مستحقات أخرى من الصندوق الأول.
8. أن لا يكون المؤمن عليه قد سبق واستلم مكافأة نهاية الخدمة أو معاشاً أو تعويضاً أو مستحقات الازدواج التأميني عن هذه المدة من المؤسسة.
9. عدم وجود تداخل في المدد.

الوثائق المطلوبة

1. البطاقة العسكرية.
2. صورة من قرار إنهاء الخدمة (قرار الفصل ، قرار قبول الاستقالة).
3. أصل الملف الوظيفي للقطاع الأمني.
4. مباينة توضح الاشتراكات التأمينية للمؤمن عليه.

زمن الإنجاز

21 يوم.

رسوم الخدمة

مجاناً

مخرجات الخدمة

قرار ربط مدة الخدمة السابقة في القطاع الأمني.

رمز الخدمة

12310

طريقة تقديم الخدمة

إلكترونية

كود
الخدمة:



الإجراءات

1. تقدم المؤمن عليه إلى خدمات المؤمن عليهم بطلب ضم مرفقاً به كافة الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة.
2. فحص الطلب وقيده وتسليم اشعار للمستفيد بذلك.
3. التأكد من استيفاء الشروط اللازمة لاستكمال عملية ضم الخدمات.
4. ادخال بيانات الطلب في نظام ضم الخدمات من قبل قسم ضم الخدمات وإصدار استمارة قبول طلب الملف.
5. مراجعة استمارة الضم والموافقة عليها من قبل مدير الإشتراكات ومدير الشؤون القانونية ومدير الرقابة، وإحالتها إلى مدير الخدمات التأمينية.
6. الموافقة على الاستمارة من قبل مدير الخدمات التأمينية، وإصدار مذكرة طلب الملف من الصندوق الآخر.
7. إشعار المؤمن عليه للحضور لإستلام المعاملة.
8. تسليم مذكرة طلب الملف للمؤمن عليه لتسليمها للصندوق الآخر لإرسال الملف.
9. إرسال الملف من الصندوق الآخر عبر مراسل الجهة.
10. إستلام الملف المرسل عبر قسم خدمات المؤمن عليهم، وإحالته إلى قسم ضم الخدمات.
11. مراجعة وثائق الملف.
12. ادخال بيانات استمارة ضم الخدمات في نظام ضم الخدمات وإصدارها.
13. مراجعة الاستمارة من قبل مدير الإشتراكات ومدير الشؤون القانونية ومدير الرقابة وإحالتها للمدير العام.
14. مراجعة الاستمارة والموافقة عليها، ثم تحويلها إلى مدير المنافع.
15. مراجعة الاستمارة للتأكد من عدم وجود صرف سابق، وتحويلها إلى الإدارة المالية لإصدار حافضة توريد بنكي (حافضة سداد).
16. إصدار حافضة السداد.
17. إيداع المبلغ في حساب المؤسسة لدى البنك المركزي.
18. قيد سند قبض الشيك بموجب اشعار البنك المركزي والإحالة إلى المدير العام.
19. الإعتماد الالي لاستمارة قبول ضم الخدمات، وتحويلها إلى خدمات المؤمن عليهم.
20. قيد الطلب بموجب مذكرة الصندوق الآخر وتسليم اشعار للمستفيد بذلك.
21. إدخال فترة القطاع العام في النظام التأميني عبر قسم ضم الخدمات.
22. إشعار المستفيد بذلك.

 كود الخدمة:		طريقة تقديم الخدمة	رمز الخدمة	ضم مدد خدمة سابقة في القطاع الخاص من المؤسسة إلى صندوق الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات		إسم الخدمة
		إلكترونية	12311	ضم مدد خدمة سابقة في القطاع الخاص من المؤسسة إلى صندوق الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات		وصف الخدمة
الإجراءات 1. تقدم المؤمن إلى خدمات المؤمن عليهم بطلب ضم بموجب مذكرة من الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات مرفقاً بها كافة الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة. 2. قيد الطلب وتسليم اشعار للمستفيد بذلك. 3. التأكد من استيفاء الشروط اللازمة لاستكمال عملية ضم الخدمات. 4. إخراج ملف المؤمن عليه من أرشيف المؤسسة وتحويله إلى قسم ضم الخدمات. 5. مراجعة الملف والوثائق من قبل المختصين. 6. إدخال بيانات ضم الخدمات في النظام التأميني ومراجعتها. 7. طباعة صحيفة ضم الخدمات والتوقيع عليها من قبل المختص ومدير الاشتراكات ومدير إدارة الرقابة. 8. إحالة الملف إلى الإدارة المالية. 9. إصدار سند الصرف والشيك، واحالتها مع الملف إلى المدير العام. 10. التوقيع عليها وإصدار مذكرة ضم الخدمات. 11. إشعار المؤمن عليه للحضور لإستلام المعاملة. 12. الحضور إلى المؤسسة وإستلام الشيك وأصل الملف التأميني وأصل مذكرة ضم الخدمات. أوقات تقديم الخدمة الدوام الرسمي قنوات تقديم الخدمة - خدمات المؤمن عليهم. - حضور المستفيد. إطار تقديم الخدمة - الفروع المستفيد المؤمن عليه الوثائق المطلوبة 1. مذكرة رسمية من الصندوق المطلوب الضم إليه بالموافقة على الضم وطلب تحويل الاحتياطات. 2. استمارة المسح الوظيفي(استمارة بيانات موظف). 3. أخر كشف راتب مختتم طبق الاصل 4. قرار التعيين 5. وثيقة إثبات الهوية 6. البطاقة الوظيفية. الشروط 1. موافقة الصندوق المطلوب الضم اليه. 2. أن تكون المدة المراد ضمها عام فأكثر. 3. انتهاء خدمة المؤمن عليه في القطاع الخاص. 4. أن لا تكون المدة المراد ضمها متداخلة مع مدد الصندوق المراد الضم إليه. 5. أن لا يكون صاحب معاش من المؤسسة. مخرجات الخدمة تحويل مبلغ مدد الخدمة السابقة للمؤمن عليه من المؤسسة إلى صندوق الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات. رسوم الخدمة مجاناً زمن الإنجاز 21 يوم.						

إسم الخدمة ضم مدد خدمة سابقة في القطاع الخاص من المؤسسة إلى صندوق التقاعد العسكري

وصف الخدمة ضم مدد خدمة سابقة في القطاع الخاص من المؤسسة إلى صندوق التقاعد العسكري

المستفيد

المؤمن عليه

إطار تقديم الخدمة

- الفروع

قنوات تقديم الخدمة

- خدمات المؤمن عليهم.
- حضور المستفيد.

أوقات تقديم الخدمة

الدوام الرسمي

الشروط

1. موافقة الصندوق المطلوب الضم إليه.
2. ان تكون المدة المراد ضمها عام فأكثر.
3. انتهاء خدمة المؤمن عليه في القطاع الخاص.
4. أن لا تكون المدة المراد ضمها متداخلة مع مدد الصندوق المراد الضم إليه.
5. أن يكون صاحب معاش من المؤسسة.

الوثائق المطلوبة

1. مذكرة رسمية من الصندوق المطلوب الضم إليه بالموافقة على الضم وطلب تحويل الاحتياطات.
2. مباينة معتمدة من القطاع العسكري توضح بيانات المؤمن عليه.
3. آخر كشف راتب مختتم طبق الأصل.
4. وثيقة إثبات الهوية.
5. البطاقة العسكرية.

زمن الإنجاز

21 يوم.

رسوم الخدمة

مجاناً

مخرجات الخدمة

تحويل مبلغ مدد الخدمة السابقة للمؤمن عليه من المؤسسة إلى صندوق التقاعد العسكري.

رمز الخدمة

12312

طريقة تقديم الخدمة

إلكترونية

كود
الخدمة:



الإجراءات

1. تقدم المؤمن إلى خدمات المؤمن عليهم بطلب ضم بموجب مذكرة من صندوق التقاعد العسكري مرفقاً بها كافة الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة.
2. قيد الطلب وتسليم اشعار للمستفيد بذلك.
3. التأكد من استيفاء الشروط اللازمة لاستكمال عملية ضم الخدمات.
4. إخراج ملف المؤمن عليه من أرشيف المؤسسة وتحويله إلى قسم ضم الخدمات.
5. مراجعة الملف والوثائق من قبل المختصين.
6. إدخال بيانات ضم الخدمات في النظام التأميني ومراجعتها.
7. طباعة صحيفة ضم الخدمات والتوقيع عليها من قبل المختص ومدير الاشتراكات ومدير إدارة الرقابة.
8. إحالة الملف إلى الإدارة المالية.
9. إصدار سند الصرف والشيك، وإحالتها مع الملف إلى المدير العام.
10. التوقيع عليها وإصدار مذكرة ضم الخدمات.
11. إشعار المؤمن عليه للحضور لإستلام المعاملة.
12. الحضور إلى المؤسسة وإستلام الشيك وأصل الملف التأميني وأصل مذكرة ضم الخدمات.

		كود الخدمة:	طريقة تقديم الخدمة	رمز الخدمة	ضم مدد خدمة سابقة في القطاع الخاص من المؤسسة إلى صندوق التقاعد الأمني												
			إلكترونية	12313	ضم مدد خدمة سابقة في القطاع الخاص من المؤسسة إلى صندوق التقاعد الأمني												
الإجراءات 1. تقدم المؤمن إلى خدمات المؤمن عليهم بطلب ضم بموجب مذكرة من صندوق التقاعد الأمني مرفقاً بها كافة الوثائق اللازمة للحصول على الخدمة. 2. قيد الطلب وتسليم اشعار للمستفيد بذلك. 3. التأكد من استيفاء الشروط اللازمة لاستكمال عملية ضم الخدمات. 4. إخراج ملف المؤمن عليه من أرشيف المؤسسة وتحويله إلى قسم ضم الخدمات. 5. مراجعة الملف والوثائق من قبل المختصين. 6. إدخال بيانات ضم الخدمات في النظام التأميني ومراجعتها. 7. طباعة صحيفة ضم الخدمات والتوقيع عليها من قبل المختص ومدير الاشتراكات ومدير إدارة الرقابة. 8. إحالة الملف إلى الإدارة المالية. 9. إصدار سند الصرف والشيك، وإحالتها مع الملف إلى المدير العام. 10. التوقيع عليها وإصدار مذكرة ضم الخدمات. 11. إشعار المؤمن عليه للحضور لإستلام المعاملة. 12. الحضور إلى المؤسسة وإستلام الشيك وأصل الملف التأميني وأصل مذكرة ضم الخدمات. أوقات تقديم الخدمة الدوام الرسمي قنوات تقديم الخدمة - خدمات المؤمن عليهم. - حضور المستفيد. إطار تقديم الخدمة - الفروع المستفيد المؤمن عليه <tr><td colspan="5"> الشروط 1. موافقة الصندوق المطلوب الضم اليه. 2. ان تكون المدة المراد ضمها عام فأكثر. 3. انتهاء خدمة المؤمن عليه في القطاع الخاص. 4. أن لا تكون المدة المراد ضمها متداخلة مع مدد الصندوق المراد الضم إليه. 5. أن يكون صاحب معاش من المؤسسة. </td><td> الوثائق المطلوبة 1. مذكرة رسمية من الصندوق المطلوب الضم إليه بالموافقة على الضم وطلب تحويل الاحتياطات. 2. مباينة معتمدة من القطاع الأمني توضح بيانات المؤمن عليه. 3. آخر كشف راتب مختتم طبق الأصل. 4. وثيقة إثبات الهوية. 5. البطاقة العسكرية. </td></tr> <tr><td colspan="5"> مخرجات الخدمة تحويل مبلغ مدد الخدمة السابقة للمؤمن عليه من المؤسسة إلى صندوق التقاعد الأمني. </td><td> رسوم الخدمة مجاناً </td><td> زمن الإنجاز 21 يوم. </td></tr>					الشروط 1. موافقة الصندوق المطلوب الضم اليه. 2. ان تكون المدة المراد ضمها عام فأكثر. 3. انتهاء خدمة المؤمن عليه في القطاع الخاص. 4. أن لا تكون المدة المراد ضمها متداخلة مع مدد الصندوق المراد الضم إليه. 5. أن يكون صاحب معاش من المؤسسة.					الوثائق المطلوبة 1. مذكرة رسمية من الصندوق المطلوب الضم إليه بالموافقة على الضم وطلب تحويل الاحتياطات. 2. مباينة معتمدة من القطاع الأمني توضح بيانات المؤمن عليه. 3. آخر كشف راتب مختتم طبق الأصل. 4. وثيقة إثبات الهوية. 5. البطاقة العسكرية.	مخرجات الخدمة تحويل مبلغ مدد الخدمة السابقة للمؤمن عليه من المؤسسة إلى صندوق التقاعد الأمني.					رسوم الخدمة مجاناً	زمن الإنجاز 21 يوم.
الشروط 1. موافقة الصندوق المطلوب الضم اليه. 2. ان تكون المدة المراد ضمها عام فأكثر. 3. انتهاء خدمة المؤمن عليه في القطاع الخاص. 4. أن لا تكون المدة المراد ضمها متداخلة مع مدد الصندوق المراد الضم إليه. 5. أن يكون صاحب معاش من المؤسسة.					الوثائق المطلوبة 1. مذكرة رسمية من الصندوق المطلوب الضم إليه بالموافقة على الضم وطلب تحويل الاحتياطات. 2. مباينة معتمدة من القطاع الأمني توضح بيانات المؤمن عليه. 3. آخر كشف راتب مختتم طبق الأصل. 4. وثيقة إثبات الهوية. 5. البطاقة العسكرية.												
مخرجات الخدمة تحويل مبلغ مدد الخدمة السابقة للمؤمن عليه من المؤسسة إلى صندوق التقاعد الأمني.					رسوم الخدمة مجاناً	زمن الإنجاز 21 يوم.											